لِقَاءُ العَشْرِ الأَوَاخِرِ
بِالمَسْجِدِ الحَرَامِ
(٢٠٢)

التَّنْقِيحُ
فِي
مَسْأَلَةِ التَّصْحِيحِ

لِلحَافِظِ
جَلَالِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ السُّيُوطِيِّ
(المتوفَّى سنة ٩١١ هـ)
رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

عُنِيَ بِهَا
رَاشِدُ بْنُ عَامِرٍ الغَفِيلِي

أَسْهَمَ بِطَبْعِهِ بَعْضُ أَهْلِ الخَيْرِ مِنَ الحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ وَمُحِبِّيهِم

دَارُ البَشَائِرِ الإِسْلَامِيَّةِ

الطبعة الأولى
١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م

شركة دار البشائر الإسلامية
للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م.
أسسها الشيخ رمزي دمشقية رحمه الله تعالى
سنة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م
بيروت - لبنان - ص.ب: ١٤/٥٩٥٥
هاتف: ٠٠٩٦١١/٧٠٢٨٥٧ فاكس: ٠٠٩٦١١/٧٠٤٩٦٣
email: info@dar-albashaer.com
website: www. dar-albashaer.com

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيِّئات أعمالنا، مَن يهده الله فلا مُضلَّ له، ومَن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلَّا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبد الله ورسوله صلَّى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليمًا.

ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ١٠٢].

ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [سورة النساء، الآية: ١].

ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [سورة الأحزاب، الآيتان: ٧٠، ٧١].

أمَّا بعدُ:

فإنَّ لعلماء الحديث ـ نضَّر الله وجوههم ـ جهودًا مُوفَّقة في حفظ سُنَّةِ رسول الله ﷺ والذبِّ عنها، ومن تلك الجهود أنَّهم رسموا القواعد والضوابط التي بواسطتها يمكن تمييز الصحيح من الضعيف، وذلك بعد القرون المفضَّلةِ؛ حيث ظهر الكذب على رسول الله ﷺ. فسار العلماءُ على تلك الجهود وطبّقوا تلك القواعد والضوابط؛ فأمكن معرفة الصحيح من الضعيف من الموضوع.

وبنهاية عصر الرواية ظهرتْ مسألة تصحيح الأحاديث وأنَّ ذلك مُتعذِّر لعدم الأهليَّة من المتأخِّرين.

فكانت **مسألة تصحيح الأحاديث** في الأعصار المتأخِّرة محلَّ بحث طويل منذ أن رفع راية منعها الإمام أبو عمرو ابن الصلاح بحجَّةِ أنَّ الاستقلال بالحكم على الحديث بالصحَّة بمجرّد النظر في إسناده من خلال الكتب والأجزاء أمرٌ صعبٌ في هذا الزمن.

ولذلك انبرى مشاهير علماء الحديث للردِّ على ابن الصلاح في قوله هذا ومناقشته مناقشة علميَّة هادئة، ومن أبرز هؤلاء: العراقي، وابن حجر، والسيوطي.

ولأهمِّيَّة هذه المسألة ـ في نظر السيوطي ـ أفرد لها رسالته الموسومة بـ: «**التنقيح لمسألة التصحيح**».

حَاوَلَ فيها التوفيق بين رأي ابن الصلاح ورأي من خَالَفَه من أهل العلم، مُسْتندًا على ما تقرَّر في علم مصطلح الحديث من تقسيم الحديث الصحيح إلى صحيح لذاته وصحيح لغيره، وأنّ ابن الصلاح إنّما يمنع الأوّل دون الثاني.

ولم يُغْفِل المعاصرون هذه المسألة، بل كتبوا فيها بحوثًا جيِّدة، وكُلٌّ أدْلىٰ بِدَلْوِهِ وأبْدى رأيَه[1]، ولِكُلٍّ وِجْهة، والله هو الموفق، لا إله غيره ولا رَبَّ سواه.

والحمد الذي بنعمته تتمُّ الصالحات.

كتبه حامدًا مُصلِّيًا مُسلِّمًا

الفقير إلى عفو مولاه العليّ

راشد بن عامر الغفيلي

المدرِّس بالمعهد العلمي في محافظة الرسّ،

عضو الجمعيَّة الفقهيَّة السعوديَّة

الاثنين ١/ ١١/ ١٤٣٣هـ

(١) مثل: «تصحيح الحديث عند ابن الصلاح» لحمزة المليباري (ط)، و«مسألة التصحيح والتحسين في الأعصار المتأخرة» لعبد الرزاق الشايجي، و«دراسة لموقف ابن الصلاح من التصحيح والتحسين في العصور المتأخرة» لرشوان أبو زيد (ط)، والله أعلم.

ترجمة المؤلِّف[1]

(٨٤٩ ـ ٩١١هـ)

* اسمه ونَسَبه:

هو عبد الرحمن بن كمال الدِّين أبي بكرٍ بن محمَّد بن سابق الدِّين بن الفخر عثمان بن ناظر الدِّين محمَّد بن سيف الدِّين خضر بن نجم الدِّين أبي الصَّلاح أيُّوب بن ناصر الدِّين محمَّد ابن الشيخ همَّام الدِّين الخضيري.

* لَقَبه وكُنيته ونسبته:

يُلَقَّب بـ: جلال الدِّين.

ويُكْنى بـ: أبو الفضل.

ونسبته: الأسيوطي، أو السيوطي.. نسبةً إلى أسيوط، أو سيوط في صعيد مصر.

---

(١) شهرة المؤلِّف تغني عن ترجمته، لكن لا بُدَّ من سطور في التعريف به بين يَدَيْ الرِّسالة.
وقد ترجم المؤلِّف لنفسه في: «حسن المحاضرة»، و«التحدُّث بنعمة الله»، وترجم له تلاميذه، كالشَّاذلي في «بهجة العابدين» والدَّاوودي بترجمة مستقلَّة.
كما كُتِبَ عنه تراجم مفردة، ورسائل جامعيَّة معاصرة، وعُقِدَتْ حوله المؤتمرات والنَّدوات.

*** نشأته ونبوغه:**

نشأ السيوطي نشأةً علميَّة وتلقَّىٰ العلم عن شيوخه ونبغ نبوغًا مبكِّرًا، فأجازه شيخه الشمُنِّي بتدريس اللغة وهو في السَّابعة عشرة من عمره.

وفي سنة (٨٧٢هـ) أملىٰ الحديث الشريف في جامع ابن طولون. وفي سنة (٨٩١هـ) تولَّى مشيخة الخانقاه البيبرسيَّة.

ـ بدأ التأليف سنة (٨٦٦هـ)، فكتب رسالة: «شرح الاستعاذة والبَسْمَلَة»، وعَرَضها على شيخه البُلقيني فقدَّم لها بتقريظٍ لائق.

*** مؤلَّفاته:**

ألَّف السيوطي في سائر الفنون، وفي آخر إحصائيَّة لمؤلَّفاته سنة (٩٠٤هـ) قبل موته بسبع سنين، بلغت ثمانية وثلاثين وخمسمئة، موزَّعة على سائر الفنون.

أمَّا «فهرس مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها في مكتبات العالم» فقد أوصلها إلى (٩٨١) مؤلَّفًا.. والمطبوع من هذا العدد لا يتجاوز (٣٠٠)!!.

*** وفاته:**

تُوُفِّي ـ رحمه الله ـ في سَحَر ليلة الجمعة تاسع عشر جمادى الأولى سنة إحدى عشرة وتسعمائة بعد أن مَرِض أيامًا.

وكانت وفاته بمنزله بروضة مصر، وقد استكمل من العمر إحدى وستِّين وعشرة أشهر وثمانية عشر يومًا.



وصف النسخة الخطية

اعتمدتُ في تحقيق هذه الرسالة على نسخة خطِّيَّة من محفوظات المكتبة الظاهرية بدمشق، وعنها صورة في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبويَّة، على ساكنها أفضل الصلاة وأتمّ السلام.

وهي برقم ١٠١٠.

ـ تقع في صفحة ونصف.

ـ في الأولىٰ ٢٣ سطرًا، وفي الثانية ٩ أسطر.

ـ خطّها نسخيّ جيِّد.



كتاب التنقيح في مسألة التصحيح

للجلال السيوطي رحمه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى ذكر الشيخ تقي الدين بن الصلاح ان باب التصحيح انسد في هذه الازمان وخالفه النووي فجوزه كمن جاء بعده من الحفاظ الى الحافظ ابن حجر فاعترضوا على ابن الصلاح في مقالته وجوزوا التصحيح وانه لا ينقطع ذلك ولا يمتنع من له اهلية ذلك ثم منهم من رد كلام ابن الصلاح بانه لا سلف له فيما قاله ومنهم من رده بانه مبني على القول بجواز خلو العصر عن مجتهد وهو قول ضعيف مردود ومنهم من رده بان اهل الحديث في عصر ابن الصلاح ومن بعده لم يزالوا مستمرين على التصحيح فصححوا احاديث لم يتقدمهم الى تصحيحها احد كابي الحسن بن القطان والضياء المقدسي وابن المواق والزكي المنذري والشرف الدمياطي والجمال المزي والتقي السبكي وغيرهم واطال ابن حجر في نكتها المناقشة مع ابن الصلاح في ذلك والتحقيق عندي انه لا اعتراض على ابن الصلاح ولا مخالفة بينه وبين من صحح في عصره او بعده وتقرير ذلك ان التصحيح قسمان صحيح لذاته وصحيح لغيره كما هو مقرر في كتاب ابن الصلاح وغيره والذي منعه ابن الصلاح انما هو القسم الاول دون الثاني كما تعطيه عبارته وذلك ان يوجد في جزء من الاجزاء حديث بسند من طريق واحد لم تتعدد طرقه ويكون ظاهر الاسناد الصحة لاتصاله وثقة رجاله فيريد الانسان ان يحكم على هذا الحديث لذاته بالصحة لمجرد هذا الظاهر ولم يوجد لاحد من ائمة الحديث الحكم عليه بالصحة فهذا ممنوع قطعا لان مجرد ذلك لا يكتفى به في الحكم بالصحة بل لا بد من فقد الشذوذ ونفي العلة والوقوف على ذلك الان متعسر بل متعذر لان الاطلاع على العلل الخفية انما كان للائمة المتقدمين لقرب اعصارهم من عصر النبي صلى الله عليه وسلم فكان الواحد منهم يكون شيوخه التابعين او اتباع التابعين او الطبقة الرابعة فكان الوقوف اذ ذاك على العلل متيسرا للحافظ العارف واما الازمان المتأخرة فقد طالت فيها الاسانيد وتعذر الوقوف على العلل الا بالنقل من الكتب المصنفة في العلل فاذا وجد الانسان في جزء من الاجزاء حديثا بسند واحد ظاهره الصحة لاتصاله وثقة رجاله لم يمكنه الحكم عليه بالصحة لذاته لاحتمال ان يكون له علة خفية لم نطلع عليها لتعذر الاحاطة بالعلل في هذه الازمان واما القسم الثاني فهذا لا يمنعه ابن الصلاح ولا غيره وعليه يحمل صنع من كان في عصره ومن جاء بعده فانا استقرينا ما صححه هؤلاء فوجدناه من قسم الصحيح لغيره لا لذاته [illegible] وهو انه اذا وجد الحسن

صورة عن الصفحة الأولى من المخطوطة

طريق آخر يشبهه حكم بصحته ويكون صحيحاً لغيره لا لذاته فهل هو لا المصححون بهذه القاعدة
فصححوا الأحاديث التي صححوها بالتعدد طرقها عملاً بالقاعدة المذكورة ثم هم في ذلك تابعون للأئمة
فيما أصلوه وعاملون بما أوضحوا به فلا ينسب إليهم منافاة ولا مخالفة وبهذا انحلت المسألة وعلم
أنه لا مخالفة بين قول ابن الصلاح وبين فعل أهل عصره ومن بعدهم وأن الفريقين لم يتواردا
على محل واحد بل ابن الصلاح مانع من التصحيح لذاته وهؤلاء يجوزون التصحيح لغيره وابن الصلاح
لا يمنع ذلك وقد وقع السؤال عن حديث شيخ هو طلب العلم فريضة على كل مسلم فأجاب النووي
في فتاويه بضعفه وقال الشيخ تلميذه المزي بحكم بحسنه لتعدد طرقه ثم إني وقفت له على خمسين
طريقاً فحكمت بصحته لكن من القسم الثاني وهو الصحيح لغيره ولم يتيسر لي أن حكمت بصحة حديث
لم أسبق إلى تصحيحه سواء لا لذاته ولا لغيره والله تعالى أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وسلم

الزهر الباسم فيما يزوج فيه الحاكم
للجلال السيوطي

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر
أما بعد حمد الله على توفيقه والصلاة والسلام على محمد وآله وصحبه وصديقه فقد
وقفت على قصيدة طويلة لشيخ الإسلام سراج الدين البلقيني رضي الله عنه وأرضاه جمع
فيها الصور التي يزوج فيها الحاكم وأوصلها إلى عشرين صورة فنظمتها في خمسة أبيات وأوردت
أنا أوردها هنا منقحة ليعم الانتفاع بها وبالله التوفيق قلت
ص عشرون زوج حاكم عدم الولي ۔ والفقد والإحرام والعضل السفر
ش الصورة الأولى مما يزوج فيه الحاكم عدم الولي إما حساً أو شرعاً بأن يكون فيه مانع من
صغر أو جنون أو فسق أو سفه ولا ولي أبعد منه قال البلقيني ولو كان الولي خنثى لم يزوج الحاكم
لأنه إن كان ذكراً احتيج إلى إذنه وإن كان أنثى انتقلت للأبعد قال ولم أر من تعرض لذلك وبقي
عليه ما لم يكن أبعد فإن هذه الصورة أولى بتزويج الحاكم من التي قبلها لأنه يتعذر أنوثته فيكون
الولاية للحاكم أنه يزوج بإذنه فيكون وليا أو وكيلا وقد ذكر في الروضة مسألة فيما إذا كان الخنثى
المعتق أنه يزوج أبوه بإذنه والصورة التي ذكرها البلقيني حيث كان الأبعد يزوج فيها الأبعد بإذنه
قلت ومما ينبغي أن يستثنى ويقبل عنهما إذا كان للمرأة المسؤول لها ابن من سيدها فإنه حينئذ

صورة عن الصفحة الثانية من المخطوطة

لِقاءُ العَشْرِ الأَوَاخِرِ
بالمَسْجِدِ الحَرامِ
(٢٠٢)

التَّنْقِيحُ
في
مَسْأَلَةِ التَّصْحِيحِ

لِلحافِظِ
جَلال الدِّينِ عبدِ الرَّحْمن بْن أَبي بَكْرٍ السُّيُوطِيّ
(المتُوفّى سَنة ٩١١ هـ)
رَحِمَهُ اللهُ تعَالَى

عُنِيَ بِهَا
راشد بن عامر الغفيلي

بسم الله الرحمن الرحيم

رَبِّ يَسِّر

الحمد لله وسلامٌ على عباده الذين اصطفى.

ذكَرَ الشَّيخُ تقيُّ الدِّين[1] ابن الصلاح[2]: أنَّ باب التصحيح انسدَّ في هذه الأزمان[3].

---

(١) لأهل العلم في النعوت المضافة إلى الدِّين ـ مثل: زكيُّ الدِّين، محيي الدِّين، نور الدِّين، [ومثلها تقيُّ الدِّين] ـ كلامٌ قرروا فيه: أنها حدثت في الأزمان المتأخرة، وأنها من البدع المنكرة، وتقتضي تزكية المرء نفسه، ولهذا تحاشاها أجلة العلماء كالنووي وابن تيمية رحمهما الله تعالى، اهـ. من معجم المناهي اللفظية ص٢٩١، وما بين المعكوفتين إضافة من عندي.
قلتُ: وممَّنْ كان يكره أن يُلقَّبْ بمثل ذلك الإمام النووي رحمه الله، فقد قال اللخمي: وصحَّ عنه أنه قال: لا أجعلُ في حِلٍّ مَنْ لقَّبني محيي الدِّين. [المنهل العذب الروي للسخاوي ص٣٦].
ولابن تيمية ـ رحمه الله ـ فُتيا في ذلك، نشرها د. صلاح الدِّين المنجد.

(٢) أبو عمرو، عثمان بن عبد الرحمن، الشهرزوري، الموصلي، الشافعي، الحافظ. ولد سنة ٥٧٧. تولَّى التدريس بالمدرسة الرواحية، والأشرفيَّة وغيرهما. مصنفاته كثيرة ومشهورة. توفِّي سنة ٦٤٣. [الشذرات ٧/ ٣٨٣].

(٣) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح. [ص ١٥٩ مع محاسن الاصطلاح].

وخَالَفَهُ النوويّ[١] وكلُّ من جاء بَعْده من الحُفَّاظ[٢] إلى الحافظ[٣] ابن حَجَر، فاعترضوا على ابن الصلاح في مقالته، وجَوَّزوا التصحيح وأنَّه لا ينقطع ذلك ولا يَمتنع مِمَّنْ له أهليَّةُ ذلك[٤].

---

(١) أبو زكريا، يحيى بن شرف بن مُري، النووي، الشافعي العلّامة، شيخ المذهب. وُلد سنة ٦٣١. ولي مشيخة دار الحديث الأشرفيَّة، وكان من الزهادة والعبادة والورع والتحرِّي على جانب كبير. مصنفاته كثيرة ومشهورة، منها: «رياض الصالحين»، «الأذكار»، «منهاج الطالبين»، وغيرها. توفي سنة ٦٧٦. [شذرات الذهب ٧/ ٦١٨].
وقد أُفردتْ ترجمته في مصنفاتٍ مفردة، منها: تحفة الطالبين لتلميذه ابن العطار، والمنهل العذب الروي للسخاوي، والمنهاج السوي للسيوطي، وكلها مطبوعة.

(٢) الحُفَّاظ: جمع حافظ، وقد اشتُهر في كتب المصطلح أنَّ الحافظ يُطلق على من حَفِظ مئة ألف حديثٍ متنًا وإسنادًا.
وفي هذا الإطلاق نظر ظاهر.
وللسخاوي رحمه الله كلامٌ بديع حول من يجوز إطلاق هذا اللفظ في تسميته، فانظره ـ غير مأمورٍ ـ في «الجواهر والدرر» ١/ ٧٩.

(٣) أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن حجر، الكناني العسقلاني الأصل، الشافعي. ولد سنة ٧٧٣. مصنفاته مشهورة وبديعة، منها: «فتح الباري»، «الإصابة»، «تهذيب التهذيب»، «نخبة الفكر»، وغيرها. توفِّي سنة ٨٥٢. [الشذرات ٩/ ٣٥٩].
أفرد ترجمته تلميذه السخاوي بكتابه البديع: «الجواهر والدرر».

(٤) ممَّن صَرَّح بذلك: النووي (التقريب والتيسير ص ٢٨)، وابن تيمية (مجموع الفتاوى ١٨/ ٢٢)، وبدر الدِّين بن جماعة (المنهل الروي ١/ ١٢٥)، وابن كثير (اختصار علوم الحديث ١/ ١١١)، والبلقيني (محاسن الاصطلاح ص١٥٩)، والعراقي (شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٥٢ـ ٥٥)، وابن الوزير =

ثمَّ منهم مَن رَدَّ كلام ابن الصلاح بأنَّه لا سَلَفَ له فيما قاله، ومنهم مَنْ ردَّه بأنه مبنيّ على القول بجواز خُلوّ العصر عن[1] مجتهد. وهو قول ساقط مردودٌ[2].

ومنهم مَنْ رَدَّه بأنَّ أهل الحديث في عصر ابن الصلاح ومَن بَعْده لم يزالوا مستمرِّين على التصحيح[3]، فصحَّحوا أحاديث لم يتقدَّمهم إلى تصحيحها[4] أحدٌ، كأبي الحسن بن القطَّان[5]،

= (تنقيح الأنظار ١/ ١١٧ـ ١٢٠ مع التوضيح)، وابن حجر (النكت ١/ ٢٧٢)، وابن الملقن (المقنع في علوم الحديث ١/ ٥٤ـ ٥٥)، والسخاوي (فتح المغيث ١/ ٣٦).

(١) انظر: النكت ١/ ٢٦٦ ـ ٢٧٦، وتدريب الراوي ١/ ١٥٩.

(٢) علَّق العلّامة أحمد شاكر على هذا بقوله: والذي أراه: أن ابن الصلاح ذَهَب إلى ما ذَهَب إليه بناءً على القول بمنع الاجتهاد بعد الأئمَّة، فكما حَظروا الاجتهاد في الفقه أراد ابن الصلاح أن يمنع الاجتهاد في الحديث!! وهيهات! فالقول بمنع الاجتهاد قول باطل، لا بُرهان عليه من كتاب ولا سُنَّة، ولا تجد له شِبْه دليلٍ، اهـ. [الباعث الحثيث ١/ ١١٢].

(٣) وهو الحافظ العراقي، كما في (التقييد والإيضاح ص٢٣ ـ ٢٤).

(٤) هذه العبارة لم تَسْلَم من الاعتراض، وأوَّل من وَجَّه إليها سهام النقد هو الحافظ ابن حجر، كما في (النكت ١/ ٢٦٦ـ ٢٧٦)، ونقل كلامه السيوطي (تدريب الراوي ١/ ١٥٩).

(٥) علي بن محمد بن عبد الملك الفاسي المالكي، أحد النقاد. وُلد سنة ٥٦٢. وتولَّى القضاء في الدولة الموحِّدية. من أشهر كتبه: «بيان الوهم والإيهام الواقِعيْن في كتاب الأحكام»، «الإقناع في مسائل الإجماع»، «النظر في أحكام النظر»، وهو كتاب حافل في بابه. توفِّي سنة ٦٢٨. [طبقات علماء الحديث لابن عبد الهادي ٤/ ١٩٠]. =

والضياء المقدسي[1]، وابن المواق[2]، والزكي المنذري[3]،

= * وقد صحح أحاديث، **منها**: حديث ابن عمر: أنه كان يتوضأ ونعلاه في رجليه، ويمسح عليهما ويقول: «كذلك كان رسول الله ﷺ يفعل». [بيان الوهم ٥/ ٢٢٢ رقم ٢٤٣٢].

ومنها: حديث أنس: «كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون الصلاة، فيضعون جنوبهم، فمنهم من ينام ثم يقوم إلى الصلاة». [بيان الوهم ٥/ ٥٨٩ رقم ٢٨٠٦].

(١) أبو عبد الله، محمد بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي. إمام، حافظ، مُتقن. وُلد سنة ٥٦٩، وتوفي سنة ٦٤٣. من مصنفاته: «فضائل الأعمال»، «النهي عن سب الأصحاب». [شذرات الذهب ٧/ ٣٨٧].
* وقد جَمَعَ كتابًا سماه «المختارة»، التزم فيه الصحة، والكتاب لم يتمّ، وطُبع الموجود منه بتحقيق معالي د. عبد الملك بن دهيش.
قال ابن كثير: كان بعض الحفاظ من مشايخنا يُرجِّحه على مستدرك الحاكم. والله أعلم.

(٢) أبو عبد الله، محمد بن أبي يحيى أبي بكرٍ بن خلف بن فرج. مراكشي، قرطبي الأصل قديمًا. كان حافظًا، محدِّثًا، ضابطًا مُتقنًا. وُلد سنة ٥٨٣. من مصنفاته: «شيوخ الدارقطني»، و«شرح مقدمة صحيح مسلم»، وله شرح تعصَّب على كتاب شيخه ابن القطان، سمَّاه: «المآخذ الحفال السامية عن مآخذ الإهمال...». توفِّي سنة ٦٤٢ بمراكش. [الإعلام بمن حَلَّ بمراكش من الأعلام (٤/ ٢٣٢)، نقلًا عن الذيل والتكملة].
* وقد صحَّح أحاديث في الكتاب الذي تعقَّب به كتاب شيخه ابن القطَّان، انظر: بُغية النّقاد النَّقلَة، قسم الدراسة.

(٣) أبو محمد، عبد العظيم بن عبد القوي المنذري. عالِمٌ بالحديث، من الحفّاظ المؤرخين، جُمِعَتْ أخباره في كتاب. توفِّي سنة ٦٥٦هـ. من مصنفاته: «الترغيب والترهيب»، «التكملة لوفيات النقلة». [الأعلام ٤/ ٣٠]. =

والشرف الدمياطي[1]، ....

= * وقد صحَّح حديث بحر بن نصر عن ابن وهبٍ عن مالك، ويونس عن الزهري عن سعيد، وأبي سلمة عن أبي هريرة، في غفران ما تقدَّم من الذنوب وما تأخَّر.
وقد نَظَر في هذ التصحيح الحافظ ابن حجر، فقال بعد أن ذكر كلام المنذري وأنَّ رواة الحديث محتجٌّ بهم في الصحيحين: قلتُ ـ أي ابن حجر ـ: «ولا يلزم من كون رجال الإسناد من رجال الصحيح أن يكون الحديث الوارد به صحيحًا؛ لاحتمال أن يكون فيه شذوذ أو علة...» اهـ. [النكت ١/ ٢٧٤].
قلتُ: وفي الحديث المذكور مصنَّفاتٍ مُفْردةٍ، قيّدتها في مقدمة كتاب الحطاب المالكي «تفريح القلوب بالخصال المكفرة لما تقدَّم وما تأخَّر من الذنوب» وقد حقّقتُه، وصَدَر عن دار البشائر الإسلامية ١٤٣٠هـ في (١٢٠ صفحة).

(١) أبو محمّد، عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن، الدمياطي. حافظٌ، إمام مُجْمعٌ على جلالته. وُلد سنة ٦١٣ بدمياط، وبها نشأ. من مصنفاته: «المتجر الرابح»، «فضل الخيل»، و«كشف المغطّى عن الصلاة الوسطى». توفِّي سنة ٧٠٥هـ بالقاهرة. [شذرات الذهب ٨/ ٢٣].
* وقد صحَّح حديث جابر رضي الله عنه مرفوعًا: «ماء زمزم لما شُرب له» في جزء جَمَعه في ذلك.
وقد نَظَر في التصحيح المذكور الحافظ ابن حجر فقال: «وأما الدمياطي فلفظه: «هذا على رسم الصحيح، لأنَّ سُويدًا احتجَّ به مسلم، وعبد الرحمن بن أبي الموالي احتج به البخاري»، هذا لفظه. وليس فيه حكمٌ على الحديث بالصحة؛ لما قدَّمناه من أنه لا يلزم من كون الإسناد محتجًّا برواته في الصحيح أن يكون الحديث الذي يُروى به صحيحًا؛ لما يطرأ عليه من العلل»، اهـ. [النكت ١/ ٢٧٤ـ ٢٧٥]. =

والجمال المزِّي(1)، والتقيِّ السُّبْكيِّ(2) وغيرهم.

وأطال [الحافظ العراقيّ(3)، ....

= **قلتُ**: والحديث أخرجه ابن ماجه في سننه (٢/ ١٨٩ رقم ٣٠٩٨). وقال ابن حجر: ولم يخرِّجه أحدٌ من أصحاب الكتب الستة غيره، اهـ.

فائدة: صنَّف في الحديث المذكور غير واحد من أهل العلم، منهم: الدمياطي، وابن حجر في «جزء»، وابن علَّان في «النهج الأقوم»، والقادري في «إزالة الدَّهش والوَلَه»، والله أعلم.

(١) أبو الحجَّاج، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف بن عبد الملك. الإمام العلَّامة الحافظ الكبير، شيخ المحدِّثين، عُمدة الحفّاظ. وُلد سنة ٦٥٤ بظاهر حَلَب. بَرَع في الحديث، وأقرَّ له الحفاظ من مشايخه وغيرهم بالتقدُّم. من تصانيفه: «تهذيب الكمال»، و«تحفة الأشراف». توفِّي سنة ٧٤٢. [شذرات الذهب ٨/ ٢٣٦].

* وقد حكم بِحُسْن الحديث لتعدد طُرِقه، نقل ذلك عنه: الزركشي في «التذكرة» ص٤٣، والسخاوي في «المقاصد» ص٤٤٢، والسيوطي في «الدرر المنتثرة» ص١٣٨.

(٢) أبو الحسن، علي بن عبد الكافي بن علي بن تَمَّام، السُّبكي الشافعي. وُلِد سنة ٦٨٣. بَرَع في الفنون، وولي مشيخة دار الحديث الأشرفية.. وغيرها. مصنفاته كثيرة. توفِّي سنة ٧٥٦. [شذرات الذهب ٨/ ٣٠٨].

* وقد صَحَّح حديث ابن عمر في الزيارة: «من زار قبري وجَبَتْ له شفاعتي». وردَّ عليه الحافظ ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي».

(٣) أبو الفضل، عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي الكردي. إمام حافظ. وُلد سنة ٧٢٥ بمصر. من مصنفاته: «ألفية مصطلح الحديث وشرحها»، «تقريب الأسانيد»، «المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار». توفِّي سنة ٨٠٦ بالقاهرة. [الضوء اللامع ٤/ ١٧١].

والحافظ][1] ابن حجر في «نكتيهما»[2] المناقشة مع ابن الصلاح في ذلك[3].

والتحقيق عندي: أنه لا اعتراض على ابن الصلاح ولا مخالفة بينه وبين من صَحَّح في عصره أو بعده.

وتقرير ذلك: أنَّ الصحيح قسمان: صحيح[4] لذاته، وصحيح لغيره[5]، كما هو مقرَّر في كتاب[6] ابن الصلاح وغيره.

* والذي مَنَعه ابن الصلاح إنَّما هو القسم[7] الأوّل دون الثاني كما [تعطيه] عبارته.

---

(١) ما بين المعكوفتين من هامش النسخة الخطية، وكُتب عليها: صَحّ.

(٢) **النكتة**: مسألة لطيفة أُخْرجت بدقة وإمعان فكرٍ، مِنْ: نَكَتَ رُمْحَه بالأرض إذا أثَّر فيها. [التعريفات للجرجاني ص٢٢٠].

(٣) التقييد والإيضاح ص ١٢ ـ ١٣، والنكت على كتاب ابن الصلاح ١/ ٢٦٦ ـ ٢٧٥. وانظر: شرح التبصرة والتذكرة للعراقي ١/ ٥٢ ـ ٥٥.

(٤) وهو المراد عند الإطلاق.

وهو: ما ثَبَتَ بنقلِ عدلٍ تام الضبط غير معلّلٍ ولا شاذ. وأشار إليه الحافظ العراقي بقوله:

فالأوَّلُ المتَّصِلُ الإسْنادِ   بنقلِ عَدْلٍ ضابِطِ الفُؤادِ
عن مِثْلِهِ من غيْرِ ما شُذُوذِ   وعِلّةٍ قَادِحَةٍ فتُوذي

(٥) وهو: ما ينقله العدل الضابط بإسقاط تمام الضبط، وتكثر طرقه، فيرتقي من مرتبة الحُسْن إلى رتبة الصحة، لكن لغيره.

(٦) يعني: كتاب «علوم الحديث»، أو «معرفة علوم الحديث»، وهو المشهور بـ«مقدمة ابن الصلاح». [انظر: «صحة عنوان الكتاب» بحث لراقمه في «مجلة الحكمة» عدد ١١ ص١٤٦، ١٤٧].

(٧) أي: الحكم على حديث بأنه صحيح لذاته.

وذلك، أن يوجد في جزءٍ من الأجزاء[1] حديث بسندٍ من طريق واحدٍ لم تتعدَّد طرقه، ويكون ظاهر ذلك الإسناد الصحَّة؛ لاتصاله، وثقةِ رجاله، فيريد الإنسان أن يحكم على هذا الحديث بالصحَّة لذاته[2] بمجرَّد هذا الظاهر، ولم يوجد لأحدٍ من أئمَّة الحديث الحكمُ عليه بالصحَّة.

فهذا ممنوع قطعًا؛ لأنَّ مجرَّد ذلك لا يُكْتفىٰ به في الحكم بالصحَّة، بل لا بُدَّ من فقد الشذوذ، ونفي العلَّة[3]؛

---

(١) **الجزء عند المحدثين**: تأليف الأحاديث المروية عن رجلٍ واحد من الصحابة أو من بعدهم. وقد يختارون من المطالب المذكورة في صفة الجامع مطلبًا جزئيًا يصنِّفون فيه مبسوطًا، وفوائد حديثية، اهـ. [الرسالة المستطرفة ص٨٦].
قلتُ: ومن الأئمة والعلماء من أفرد جزءًا حديثيًّا للكلام على حديثٍ واحد رواية ودراية، ومن المكثرين في ذلك الحافظ ابن رجب، وابن عبد الهادي، وغيرهما.

(٢) في النسخة الخطية العبارة هكذا: «أن يحكم على هذا الحديث لذاته بالصحة»، وَوُضع على «لذاته» حرف «م» وهكذا فوق «بالصحة»، هكذا: (**ملذاته بالصحةم**) وهذه العلامة تعني: مُقَدَّمٌ ومُؤَخَّر. [كما في «تحقيق النصوص ونشرها» لعبد السلام هارون ص٥٢].
أي: أنّ المؤلِّف يريد العبارة هكذا: أن يحكم على هذا الحديث بالصحَّة لذاته، وهو ما أثبتُّهُ.
[استفدت هذا من الشيخ نظام يعقوبي، ثم رجعتُ إلى كتاب عبد السلام هارون].

(٣) **الشذوذ هو**: مخالفة الثِّقة في روايته لمن هو أقوى منه، وَقَعَتْ المخالفة في المتن أو السَّند.
ووقوع المخالفة شرطٌ في الشذوذ، أمَّا تفرُّد الثِّقة بحديثٍ من غير مخالفة فلا يُعَدُّ شذوذًا. [تحرير علوم الحديث للجديع ٢/١٠١٨]. =

والوقوف على ذلك الآن مُتعسِّر، بل مُتعذِّر[1]؛ لأنَّ الاطلاع على العِلل الخفيَّة إنّما كان للأئمَّة المتقدِّمين[2] لقُرب أعصارهم من عصر النبيِّ ﷺ فكان الواحدُ منهم تكون شيوخه التابعين أو أتباع التابعين، أو الطبقة الرابعة، فكان الوقوف إذْ ذاك على العلل مُتيسِّر للحافظ العارف.

وأمَّا الأزمان المتأخِّرة فقد طالتْ فيها الأسانيد وتعذَّر الوقوف على العلل إلَّا بالنقل من الكتب المصنَّفة في العلل[3]، فإذا وجد الإنسانُ في

= **والعلَّة**: سَبَبٌ غامضٌ خفيّ، يَقْدح في ثبوت الحديث، وظاهره السَّلامةُ منه.

وهذا العلم من أشرف علوم الحديث وأعظمها قَدْرًا، وهو علمٌ لا تتهيأ المعرفة به إلا بصبرٍ طويل وسَعة تحصيل، ودراية بمقدماتٍ في هذا العلم تُكْتَسبُ بالخبرة، ويقود إليها عُمق النظرة. [السابق ٢/ ٦٤٥].

(١) والحقُّ أنَّ هذا الأمر متيسِّرٌ وممكِنٌ إذا وُجِد المؤهَّلُ للنظر في الأسانيد وتحقَّقت فيه شروط وأدوات ذلك، وهناك طائفة ممّن تعرَّض لنقد الأحاديث بالعلل من عصر ابن الصلاح إلى يومنا هذا.

(٢) كالإمام أحمد، ويحيى بن معين، وعليّ بن المديني، والبخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والدارقطني، وغيرهم.

(٣) ومن أشهرها وأوعبها كتاب «العلل الواردة في الأحاديث النبوية» للحافظ الدارقطني، الذي رواه عنه تلميذه الحافظ أبو بكر البرقاني.

قال ابن كثير في منزلة هذا الكتاب: هو من أجلِّ كتاب، بل أجلُّ ما رأيناه وُضع في هذا الفن، لم يُسْبق إلى مثله، وقد أعجز من يريد أن يأتي بعده، اهـ.

ومن الكتب أيضًا: العلل للإمام أحمد، ولابن المديني فيه تصنيف وَصَلنا =

جزءٍ من الأجزاء حديثًا بسندٍ واحدٍ ظاهره الصحَّة لاتصاله وثقةِ رجاله لم يمكِنه الحكم عليه بالصحَّة لذاته، لاحتمال أنْ يكون له علَّة خفيَّة لم يطّلع عليها لتعذّر الإحاطة بالعلل في هذه الأزمان(١).

* وأمّا القسم(٢) الثاني، فهذا لا يمنعه ابن الصلاح(٣) ولا غيره.

= بعضه، قال فيه الخطيب: «كان عليّ بن المديني فيلسوف هذه الصَّنْعة وطبيبها، ولسان طائفة الحديث وخطيبها».
وللإمام البخاري كلام كثير في العلل في «تاريخيْه» ونقل عنه الترمذي في مُصنَّفِه، وكذلك يعقوب بن شيبة، ألَّفَ مُسْندًا مُعلَّلًا، وأبو بكرٍ البزار في «مُسْنده»، وغيرهم. [تحرير علوم الحديث ٢/ ٦٤٧ ـ ٦٤٨ بتصرّف].

(١) والعلَّة إنّما تُدْرك في حالتين: حالة التفرُّد، وحالة المخالفة، ولهذا صرَّح كثيرٌ من النقّاد أنَّ الحديث إذا لم تُجمع طرقه لا تظهر صحَّته ولا علَّته.
قال يحيى بن معين: «لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وَجْهًا ما عقلناه».
وقال الإمام أحمد: «الحديث إذا لم تَجمع طرقه لم تَفْهمه والحديث يُفسِّر بعضه بعضًا».
وقال ابن المديني: «الباب إذا لم تُجمع طرقه لم يتبيّن خطؤه». [من بحث د. عبد الرزاق الشايجي].

(٢) وهو الصحيح لغيره.

(٣) يقول السخاوي رحمه الله: «ولعلَّ ابن الصلاح اختار حسم المادَّة لئلّا يتطرَّق إليها بعض المتشبِّهين ممّن يزاحم في الوثوب على الكتب التي لا يهتدي إلى الكشف منها، وللوظائف التي لا تبرأ ذمته بمباشرتها.
وللحديث رجالٌ يُعرفون به   وللدَّواوين حُسَّاب وكُتَّابُ
[فتح المغيث ١/ ٤٤].

وعليه يُحمل صُنع من كان في عصره ومن جاء بعده، فإنِّي استقرأتُ ما صحَّحه هؤلاء فوجدته من قسم الصحيح لغيره لا لذاته[1].

* وقد أعطى أئمَّةُ المحدِّثين المتقدِّمون قاعدة، و[هي] أنَّه: إذا وُجد للحسنِ طريقٌ آخر يُشبهه حُكِمَ بصحَّته يكون صحيحًا لغيره لا لذاته.

فعمل هؤلاء المصحِّحون بهذه القاعدة، فصحَّحوا الأحاديث التي صحَّحوها لتعدُّد طرقها، عملًا بالقاعدة المذكورة[2].

فهم في ذلك تابعون للأئمَّة فيما أصَّلوه وعاملون بما أوْصَوا به، فلا يُنْسَب إليهم منافاة ولا مخالفة.

وبهذا انجلت المسألة، وعُلِم أنَّه لا مخالفة بين قول ابن الصلاح وبين فعل أهل عصره ومن بعده، وأنَّ الفريقين لم يتواردا على محلٍّ واحدٍ؛ بل ابن الصلاح مانع من التصحيح لذاته وهؤلاء مجوِّزون التصحيح لغيره، وابن الصلاح لا يمنع ذلك[3].

---

(١) علَّق د. نور الدِّين عتر على كلام السيوطي بقوله:
«وهذا تحقيق جيِّد يحقِّق الاحتياط للسُنَّة، والإفادة من كنوز مصادرها العظيمة، وقد تحمَّل السيوطي عُهدة الاستقراء الذي ذكره، وهو إمام حافظ ثقة». [منهج النقد ص ٢٨٣ـ ٢٨٤].

(٢) انظر: المقنع في علوم الحديث ١/ ٩٩ ـ ١٠٠، وقواعد التحديث للقاسمي ص١٠٥.

(٣) وابن الصلاح نفسه حَكَم على أحاديث بالصحة وأخرى بالحُسْنِ، وثالثةٌ بالضعف، وهكذا انظر: فتاوى ابن الصلاح: ١/ ١٦٨، ١٧١، ١٨٤، ٢٣٥، ٢٦١، والله أعلم.

* **وقد وقع السؤال عن حديثٍ وهو:**
«طلب العلم فريضة على كلِّ مسلم»[1].
فأجاب النووي في «فتاويه»[2] بضعفه[3].

---

(١) أخرجه ابن ماجه في «سُننه» ـ المقدِّمة ـ بابُ فضل العلماء والحثّ على طلب العلم ـ رقم (٢٢٤)، من حديث حفص بن سليمان: حدَّثنا كثير بن شِنْظِيرٍ، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك مرفوعًا، وزاد: **«وواضعُ العِلْم عند غير أهله كَمُقلِّد الخنازير الجوهر واللُّؤلؤ والذهب»**.
قال السخاوي: وحفص ضعيفٌ جدًّا، بل اتّهمه بعضهم بالكذب والوضع. وقيل عن أحمد: إنه صالح. ولكن له مشاهد عند ابن شاهين في «الأفراد»، اهـ. **والحديث**: رُوي من حديث عليٍّ. (تاريخ بغداد ١/ ٤٠٧، ٥/ ٢٠٤).
وابن مسعود (مجمع الزوائد ١/ ١١٩).
وأنس (من أربعة عشر طريقًا).
وابن عمر (المجروحين لابن حبان ١/ ١٤١).
وابن عباس (مجمع الزوائد ١/ ١٢٠).
وجابر (العلل المتناهية لابن الجوزي).
قال الزركشي: وفي كل طرقه مقال. وأجودها: طريق قتادة، وثابت عن أنس، وطريق مجاهد عن ابن عمر.
والحديث قال عنه الألباني: ضعيف جدًّا. [ضعيف الجامع: ٣٦٢٦].
وانظر: التذكرة للزركشي ص ٤٠ ـ ٤٤، والمقاصد الحسنة ص٤٤٠ ـ ٤٤٢، ومجمع الزوائد ١/ ١١٩ـ ١٢٠ و٤/ ٩١، والفقيه والمتفقِّه للبغدادي الأرقام: ١٥٧ـ ١٦١، والله أعلم.

(٢) **الفتاوي**: جَمع فُتْيَا، والتعبير بالفَتَاوِي والفُتْيا، هو الأفصحُ لغةً، والأظهرُ شيوعًا في اللسان العربي، والمعاجم اللغوية، ولأنَّ الأصل في لامها الياء. [مستفاد من «صيانة الكتاب» للغامدي ص١٢٥].

(٣) ص ١٨٠، وزاد: «وإن كان معناه صحيحًا». =

وخَالَفه تلميذه المزّي، فَحكم بحُسْنِه لتعدُّد طرقه[1].

= وفي «ميزان الاعتدال» قال: «باطل».

(١) إذْ قال: «هذا حديثٌ روي من طرقٍ تبلغُ رُتْبة الحسن».
انظر: التذكرة للزركشي ص ٤٣، وإتحاف السادة المتقين ١/١٤٨، والمقاصد الحسنة ص٢٧٦.
تنبيه: في «إتحاف السادة» حصل تحريف؛ إذْ جاء النص هكذا: «قال المزني». والصواب: «المزي».
وأقوال العلماء في الحديث كالتالي:
ـ قال الإمام أحمد: لا يثبت عندنا في هذا الباب شيء.
ـ وقال البيهقي: متنه مشهور، وإسناده ضعيف.
ـ وقال أبو علي النيسابوري: إنه لم يصح عن النبي ﷺ فيه إسناد.
ـ وقال ابن القطان عقب إيراده له من جهة سلام الطويل عن أنس: إنه غريب حسن الإسناد.
ـ وقال ابن عبد البرّ: إنه يُروى عن أنسٍ من وجوهٍ كثيرة كلها معلولة، لا حجة في شيء منها عند أهل العلم بالحديث من جهة الإسناد.
ـ وقال البزار: روي هذا الحديث عن أنس بأسانيد واهية، وأحسنها ما رواه إبراهيم بن سلَّام عن حَمَّاد بن أبي سليمان عن إبراهيم النخعي عن أنسٍ به مرفوعًا، ولا نعلم أسْنَد النخعي عن أنسٍ سواه، وإبراهيم بن سلَّام لا يُعلم روى عنه إلا أبو عاصم.
انظر: العلل المتناهية لابن الجوزي ١/ ٧٥، وشعب الإيمان للبيهقي ٢/ ٢٥٤، والمقاصد الحسنة ص٢٧٥ـ ٢٧٦، وجامع بيان العلم ١/ ١١، وبيان الوهم والإيهام لابن القطان رقم ٢٣٧٣، وإتحاف السادة المتقين ١/ ١٤٧ ـ ١٤٨.

ثمَّ إنِّي وقفْتُ له على خمسين[1] طريقًا فحكمتُ بصحَّته، لكن من القسم الثاني وهو الصحيح لغيره ولم يقع لي أنِّي حكمتُ بصحَّة حديثٍ لم أُسْبَق إلى تصحيحه سواه، لا لذاته ولا لغيره.

والله تعالى أعلم، وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّد [وعلى آله وصحبه] وسلَّم.



(١) في جُزءٍ له، وهو مطبوع.
وقد ذَكَرَهُ له غير واحدٍ ممّن ترجم له، أو تكلَّم على الحديث.
وفي ذلك يقول الناظم:
و«طَلَبُ العِلْمِ فرِيْضَةٌ» وَرَدْ   عن عَدَدٍ من الصَّحابةِ، وَقَدْ
أفْرَدَهُ الشيخُ جلالُ الدِّينِ في   جُزْءٍ لَهُ بِجُلِّ طُرْقِهِ يفي
قلتُ: والحديث عدَّه السيوطي في الأحاديث المتواترة، كما ذَكَرَ ذلك اللكنوي في «ظفر الأماني» ص٢٠٤.
قال الكتاني في «نظم المتناثر»: ولعلَّه ذَكَرَهُ في «الفوائد المتكاثرة» وأما «الأزهار» فإنِّي لم أرَ له ذِكْرًا فيها، والله أعلم.
فائدة:
أفْرد الكلام على الحديث عدد من أهل العلم وطلابه، منهم: الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، وأحمد بن مردويه (ت٤٩٨هـ)، وأحمد الغماري (ت١٣٨٠هـ).
تنبيه: يَذْكُر بعضهم زيادة: «ومُسْلِمة»، وهي وإن كانت صحيحة المعنى، إلَّا أنَّه لا أصل لها في شيء من طرق الحديث، كما نصَّ على ذلك غير واحد من أهل العلم، والله أعلم.

قيد القراءة والسماع في المسجد الحرام

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله، الصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وبعد:

بلغ بقراءة محقِّقه الشيخ راشد الغفيلي، وهو يقرأ في نسخته المنسوخة بخطِّه، وصورة الأصل المخطوط بيدي.

فصحَّ وثبت، وسَمع وحضر المجلس: السادة الفضلاء والمشايخ وطلبة العلم: عبد الله التوم، محمد بن ناصر العجمي، ماجد العسكر، طارق عبد الحميد الدوسري، وإبراهيم التوم.

وأجزت للجميع روايته عنه، وكذا أجاز المشايخ التوم والعجمي حفظهما الله.

وصحَّ ذلك وثبت في مجلس واحد بعد العصر يوم السبت ٢٣ رمضان المبارك ١٤٣٣، بصحن المسجد الحرام تجاه الكعبة المشرّفة.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

كتبه خادم العلم بالبحرين:

نظام محمد صالح يعقوبي

فهرس الفوائد المتناثرة[1]

الفائدة	الصفحة
ـ الإشارة إلى بعض مَنْ كَتَب في المسألة من المعاصرين	٥
ـ كلامٌ لأهل العلم في النعوت المضافة إلى الدِّين ومَنْ كَتَب في هذا	١٣
ـ لقب الحافظ: على مَنْ يُطلق؟ والإشارة إلى كلامٍ بديعٍ للسخاوي	١٤
ـ تعليق أحمد شاكر على كلام ابن الصلاح بمنع الاجتهاد في التصحيح!	١٥
ـ كلام عن «المختارة» للضياء المقدسي وبيان مكانته	١٦
ـ إشارة المعتني بالرسالة إلى المصنَّفات في حديث غفران ما تقدَّم وما تأخر من الذنوب	١٧
ـ الإشارة إلى المصنَّفات في حديث «ماء زمزم لما شُرب له»	١٧
ـ المراد بـ«النُّكْتة» في كلام أهل العلم	١٩
ـ الإشارة إلى اسم كتاب ابن الصلاح المشهور بالمقدِّمة	١٩
ـ تعريف الجزء عند المحدثين	٢٠
ـ إيضاح المعتني بالرسالة لرمزٍ من رموز التحقيق وهو (م م) وأنه يعني التقديم والتأخير، مع بيان من أين استفاد ذلك وإحالته إلى كتاب «تحقيق النصوص» لعبد السلام هارون	٢٠
ـ بيان معنى الشذوذ، والعِلَّة، وبيان أن الوقوف على ذلك لا يتهيأ إلا بالمعرفة والصبر	٢٠

(١) وهي مما قيَّده المعتني بالرِّسالة عفا الله عنه.

ـ سَرْد لبعض الأئمة المتقدمين ممَّن لهم عناية ودراية بالعِلل ٢١
ـ الإشارة إلى أشهر وأوعب كتب العِلل وبيان منزلته ٢١
ـ العِلَّةُ تُدْرِكُ في حالتين، ونَقْلِ كلامٍ لأهل العلم في هذا ٢٢
ـ بيان أن ابن الصلاح حَكَمَ على أحاديث بالصحة وأخرى بالحُسْنِ ٢٣
ـ تخريج حديث «طلب العلم» وبيان أقوال أهل العلم فيه ٢٤
ـ التعبير بالفتاوي (بالياء) أفصح من الفتاوىٰ (بالألف المقصورة) ٢٤
ـ الإشارة إلى جزء السيوطي في حديث «طلب العلم» نظمًا ٢٦
ـ ذِكْرُ من أفرد الكلام على الحديث قديمًا وحديثًا ٢٦
ـ التنبيه إلى زيادة «ومُسلمة» في الحديث وأنه لا أصل لها وإن كانت صحيحة المعنى ٢٦



فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
ـ مقدِّمة المعتني بالرسالة	٣
ـ ترجمة المؤلِّف	٦
ـ وصف النسخة الخطِّيَّة	٨
ـ صور عن النسخة الخطِّيَّة	٩
النصّ محقَّقًا	
ـ مقدِّمة المؤلِّف	١٣
ـ تقسيم المؤلف لمن رَدَّ على ابن الصلاح	١٤
ـ تسمية المؤلِّف من صحَّح أحاديث في عصر ابن الصلاح وبعده	١٥
ـ إشارة المؤلِّف إلى رد الحافِظَيْن العراقي وابن حجر على ابن الصلاح ومناقشهما له	١٨
ـ محاولة المؤلِّف التوفيق بين الأقوال وإيضاحه للقِسْم الذي يمنعه ابن الصلاح والذي يُجيزه من أقسام الحديث الصحيح	١٩
ـ إشارة المؤلِّف إلى أن الوقوف على الشذوذ والعلة في حديث ما متعذر في الأزمان المتأخرة	٢٠
ـ تعذُّر الإحاطة بالعلل في الأزمان المتأخرة	٢١
ـ بيان المؤلِّف للقسم الذي لا يمنعه ابن الصلاح ولا غيره، وإشارته إلى استقرائه للأحاديث التي صححها الأئمة في عصر ابن الصلاح وبعده	٢٢

ـ ذِكْر المؤلِّف لقاعدةٍ مهمّة ٢٣
ـ تمثيل المؤلِّف بحديث «طلب العلم فريضة» ٢٤
ـ تضعيف النووي للحديث المذكور، وتحسين المزي له لتعدد طرقه ٢٥
ـ حكم المؤلف بالصحَّة على هذا الحديث بعد تخريجه من خمسين طريقًا ٢٦
* **قيد القراءة والسماع في المسجد الحرام** ٢٧
* فهرس الفوائد المتناثرة ٢٩
* فهرس الموضوعات ٣١

